

## الخمس في ظل معادلات القوى الاستراتيجية

ولي محمد أحمدوند<sup>١</sup>؛ علي أصغر هادوي نيا<sup>٢</sup>

### الملخص

الخمس هو أحد التكاليف الشرعية الملزمة وشكل واضح للمؤسسة الحكومية والسلطة السياسية، حقيقة الخمس الاقتصادية قد تسبب أن تشرع هذا التكليف الشرعي أوتنفيذه قد يتأثر في ظل "معادلات السلطة" التي نعبر عنها بـ «استراتيجية السلطة» ويتدبرب بشدة وهذا المقال تحقيق في تأثير استراتيجيات السلبية على الخمس التي قد تتأثر عليه عبر مختلف الضغوط، وأيضاً تأثير استراتيجيات الإيجابية عبر إيجاد الظروف التي تساعده على سلامة عملية الخمس.

**الكلمات المفتاحية:** الخمس، التشريع، إمكان أو الظروف المواتية، استراتيجية السلطة، السلطة السياسية

١ . دكتوراه في علم الاجتماع السياسي، باحث في مركز البحوث الفقهية للمجلس الشورى الإسلامي .

٢ . عضو الهيئة العلمية للبحوث الثقافية والفكر الإسلامي .

## المقدمة

١١٧

المنهج الفقهي  
من منظار أهل البيت (ع)

قسم في مذكرة معاذات القوي الشفاعة

يعتبر الخمس أحد أقسام الخراج الإسلامي ومن الإنفاقات الواجبة على المسلمين بنص القرآن في آية الأنفال<sup>٣</sup>. ويرى فقهاء الشيعة وجوب الخمس على المسلمين في كل غنيمة حربية أو غيرها من أنواع المغانم الأخرى بدفع الخمس إلى مستحقيه من الموارد الستة - سهم الله والرسول وذي القربى (أرحام النبي)، وهذا ما يسمى بسهم الإمام، وثلاثة أسهم أخرى لليتامى والمساكين وابن السبيل، وهذا ما يسمى بسهم السادة.

وقد وقع خلاف بين المفسرين وعلماء المذاهب الإسلامية في السهم المذكور في القرآن، فيرى الشافعية استناداً إلى آية الخمس ورواية عن ابن عباس أنَّ الخمس يشتمل على خمسة أقسام متساوية: ١ - سهم الله والرسول ٢ - سهم ذي القربى (بني هاشم وبني عبد المطلب) ٣ - سهم اليتامى ٤ - سهم الفقراء والمساكين ٥ - سهم ابن السبيل<sup>٤</sup>.

فيما يرى الحنفية أنَّ مصارف الخمس ثلاثة موارد: ١ - اليتامى ٢ - المساكين والفقراء ٣ - ابن السبيل. ويررون أنَّ ذكر لفظ «الله» تعالى في صدر الآية ورد تبركاً، وأنَّ سهم النبي صلى الله عليه وآله لم يأخذه بعده أحد، ومن هذه النظرية يتضح أنَّ سهم ذوي القربى هو لنصرة النبي وأنَّه سقط بعد وفاته، كما يرون استناداً إلى المصادر التاريخية أنَّ الخلفاء

٣. الأنفال: ٤١.

٤. ابن قدامة، المغني، ج ٧، ص ٣٠٠-٣٠٧؛ الشريبي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني الفاظ المنهاج، ج ٣، ص ٩٣-٩٥ و ١٠٦-١٠٨؛ البهوتى الحنبلى، كشاف القناع عن متن الاقناع، ج ٣، ص ٩٥-٩٧.

الأوائل كانوا يرون أنّ مصارف الخمس ثلاثة سهام فقط<sup>٥</sup>.

ويرى المالكية أنّ أمر الخمس بيد إمام المسلمين يتصرف فيه حسب مصالحهم. ومن هذه النظرية يظهر أنّ آية الخمس أشارت إلى بعض موارد الخمس كمثال لذلك ، لا أنه بيان مطلق<sup>٦</sup> .

ولهم آراء أخرى كالرأي القائل أنّ سهم الله من جملة السهام الستة المذكورة ، يصرف لبيت الله<sup>٧</sup> .

وببناءً على ما ورد في التاريخ من الأخبار بأنّ تشريع الخمس كان منذ زمن النبي صلّى الله عليه وآله وأنّه كان يُخرجه من أموال المسلمين على عهده ، حيث إنّه أمر قادة الجيش بإخراج الخمس قبل تقسيم الغنائم ، وكان بإرساله السفراء إلى رؤساء القبائل يؤكّد على أخذ الخمس وعلى السهم والصفايا . نعم ، أكثر ما ورد في التاريخ ناظر إلى أخذ الخمس من الغنائم الحربية ، وهناك ما يدل على أخذه من غير الغنائم الحربية أيضاً نظير ما ورد من أنّ النبي صلّى الله عليه وآله كتب لأبي نخيلا اللهبي : «أنّ الخمس في الركاز»<sup>٨</sup> ، وروى السيد بن طاووس (من أعلام محدثي القرن السابع) بأنّ النبي صلّى الله عليه وآله كان يجب إخراج الخمس من كل ما يملكه الناس وإصاله إلى يد ولّي المسلمين<sup>٩</sup> ، وأيضاً ورد هذه الرواية أيضاً أنّ لو وجد

٥. أبو يوسف ، كتاب الخراج ، ص ٢٠ ؛ السرخسي ، المسوط ، ج ٣ ، ص ١٧ - ١٨ ؛ أبو الفضل الموصلي ، الاختيار لتعليق المختار ، ج ٤ ، ص ١٣١ - ١٣٢.

٦. مالك بن انس ، الموطا ، ج ٢ ، ص ٤٥٦.

٧. السرخسي ، المسوط ، ج ١٠ ، ص ٨ - ٩.

٨. ابن حجر العسقلاني ، الاصابة في تمييز الصحابة ، ج ٧ ، ص ٣٤٠.

٩. ابن طاووس ، طرف من الأنباء والمناقب ، ص ١٣٠.

أحد كنزاً كان يأتي به إلى رسول الله ليُخرج منه الخمس<sup>١٠</sup>.

١١٩

ولما لم تكن زمام الأمور السياسية بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وبعد ما حدث في أزمة الخلافة بيد أئمة الشيعة سوى مقطع قصير من التاريخ، كان الخمس كتكليف شرعي تحت تأثير السلطات الحاكمة، ما قد يصطلاح عليه بـ«استراتيجية السلطة».

لقد كانت كميات كبيرة من الغنائم تجبي إلى الحجاز بسبب الفتوحات الواسعة للمسلمين في عصر الخلفاء، وكانت هذه الغنائم عبارة عن كنوز وأموال وإماء وعلماء بلاد ایران والروم آنذاك، مما كان ذلك بطبيعة الحال مثيراً للجدل في السياسة الدينية والسلطة التي تملك زمام القدرة، مضافاً إلى امتناع بعض القبائل في خلال الحروب الردّة في عهد أبي بكر من دفع الخمس - وإن ورد بعنوان الزكاة - إلى الحكومة المركزية.

إن إخراج الخمس من هذه الغنائم واحتقاره بذوي قربى<sup>١١</sup> النبي صلى الله عليه وآله - كما يعتقد علماء الشيعة - مضافاً لما فيه من امكانات مالية واسعة لهم (الذي يمكن بها - على حد زعم المخالفين - تجهيز القوى

١٠ . المصدر السابق.

١١ . مصدق ذي القربى في الآية الشريفة طبقاً للفقه الشيعي هم أولاد النبي من نسل بنته السيدة فاطمة الزهراء وزوج أمير المؤمنين على بن أبي طالب، في حين وسّع علماء السنة هذه الدائرة لتشمل جميع أبناء هاشم المعروفين ببني هاشم ليكونوا مصدق ذوي القربى، وهذا بطبيعة الحال يشمل بني العباس أيضاً. ولا يخفى أن بعض فقهاء الشيعة من الطراز الأول كابن الجند والأردبيلي ذهبوا إلى ما ذهب إليه علماء السنة، فعمموا ذوي القربى لاتریاء النبي بدونأخذ قيد التقرير في ذلك. العلامة الحلي، مختلف الشيعة في احكام الشريعة، ج ٣، ص ٣٢٧؛ الأردبيلي، مجمع الفائدة والبرهان، ج ٤، ص ٣٢٧.

العسكرية) له دور فاعل في مشروعية الولاية السياسية لأئمة الشيعة. إنَّ الخمس في نظر الكثير عبارة عن الخراج الذي يأخذه الإمام ومن بيده زمام الحكم، الأمر الذي قد يزيد في حساسية النظام الحاكم تجاه ذلك، لذا كان ينبغي دفع سهم ذوي النبي الذي هو واحد من ستة سهام الخمس بحسب صريح آية الأنفال<sup>١٢</sup> إلى أقرباء النبي، ولكن هذا السهم - الذي ليس بالمقدار القليل - لم يدفع إلىبني هاشم سوى مرحلة زمنية قصيرة في عهد عمر.

وبحسب ما ورد في التاريخ والأخبار إنَّ الخليفة الأول كان أول من منع الخمس عن ذوي القربى، وبهذا المعنى قال ابن أبي الحديد إنَّ أبا بكر عندما أراد تقسيم سهام الخمس منع بنى هاشم عنأخذ سهم ذوي القربى<sup>١٣</sup>، وكذا امتنع الخليفة الثاني من بعده عن دفع سهم ذوي القربى إلَّا في مقطع زمني محدود<sup>١٤</sup>، واستمرت هذه السياسة في عهد عثمان أيضاً. وفي قبال منع تيار الخلافة وظغوط اجتماعية أخرى من اختصاص مواهب مالية كالخمس وفدى بأقرباء النبي صلى الله عليه وآله، لازالت هذه الدعوى قائمة على طول التاريخ من قبل بنى هاشم خصوصاً العلوين منهم في المطالبة بحقهم من خمس أموال المسلمين، بمعنى أنَّهم كانوا يعلمون أنَّ لهم سهماً طبقاً لنص القرآن ولذا كانوا يطالبون به دائماً إلَّا في بعض الفترات التي لم يأخذوه أو يحلّلونها لشيعتهم كما سيأتي بيانه.

.٤١. الأنفال: ٤١.

.١٣. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ١٦، ص ٢٣٠.

.١٤. أحمد بن حنبل، مسنند أحمد، ج ١، ص ٣٢٠.

ويرى البعض أنّ الأئمة إلى زمان الإمام الصادق عليه السلام لم يطالبوا شيعتهم بالخمس، وأنّ بعض الأئمة بعد الإمام الصادق عليه السلام عبروا عنه بالهدية، وكان الاعتقاد السائد آنذاك لعامة المسلمين بأنّ هذه الأموال (الخمس) هي من حق حكومة قائم آل محمد بعد تأسيسها<sup>١٥</sup>، وفي الواقع سوف يكون الخمس بدليلاً عن الضرائب التي تأخذها الحكومة الجائزة من الأموال لا منضماً إليها<sup>١٦</sup>.

عدم مطالبة أئمة الشيعة بالخمس إلى زمان خاص وصدور بعض النصوص عنهم يباحت لهם (وهذا ما دعى بعض الفقهاء إلى القول بباحة الخمس في عصر الغيبة) شيء، وكونهم يستحقون الخمس شيء آخر. هل كان الأئمة قبل الإمام الصادق عليه السلام يرون عدم استحقاقهم الخمس بنص القرآن؟ من هنا يظهر دور استراتيجية السلطة في توجيهه تشريع أحكام الخمس.

والظاهر أنّ القائلين بباحة الخمس قلّما التفتوا إلى ظروف التقى والمصلحة، لذا حاولنا في هذا المقال الاهتمام بالتحولات السياسية في مرحلة التشريع، ولم نأخذ جانب حكم أو أحكام خاصة.

### الإطار النظري

لقد اتّخذ تشريع الخمس بسبب ملزمه للحرب صوراً وحالات مختلفة على طول حياة أئمة الشيعة نظراً إلى المدارك والأسناد الروائية المعترفة،

١٥ . الكليني ، الروضة من الكافي ، ص ٤٠٨؛ الطوسي ، التهذيب ، ج ٤ ، ص ١٤٤ .

١ . المدرسي الطباطبائي ، مكتب در فرایند تکامل ، ص ١٨ .

ففي موضع يأخذ الإمام المعصوم لكنه يصرفه بطريقة الشيختين، وفي موضع آخر يسمح للشيعة به ويسمح لهم بنحو ينسليخ هذا العفو والإباحة عن الظروف والشروط التاريخية ويكون مطلقاً، وفي موضع آخر الحال الإمام المعصوم أخذ الخمس إلى عصر ظهور الإمام المهدي، وفي موضع ورد التعبير عنه بالهدية، وفي مرحلة زمنية أخرى يطالب به الإمام من الشيعة ويأخذه منهم. فـ<sup>١٧</sup> هنا التعدد في مواقف الأئمة يتطلب اقتباس إطار منهجي ناظر إلى الواقع السياسية والاجتماعية بعده، من هنا فإنّ المنهج في البحث يعتمد على مفهومين: «استراتيجية السلطة»، ومفهوم «الإمكان» أو الظروف المواتية، ومن مقومات هذا المنهج توضيح الكيفيات التي قد لا يمكن بيانها في سياق واحد، بل يعدّ الإمكان أو الظروف المواتية والصدفة من أركانها الأساسية.

وبناءً على ما صرّح به فوكو، عندما يكون الكلام عن استراتيجية السلطة فإنّها بالضرورة لا تشمل المؤسسة الحكومية فقط، بل كل عمل وفعل يؤثّر على سلوك الآخرين فيوجهه إلى وجهة معينة يكون من جنس استراتيجية السلطة<sup>١٧</sup>، لذا فإنّ هذا التأثير والتوجيه السلوكي قد يكون من ناحية المجتمع الذي بحثناه هنا تحت عنوان «الضغط الاجتماعي»، وقد يكون من ناحية المنافسين غير الحكوميين، أو يكون من ناحية الحكومة نفسها، ومن المسلم أنّ دور الحكومات في ذلك أكثر تأثيراً من أيّ عامل آخر، فإنّها ويسبب ما لها من قدرة فائقة بإمكانها أن توجّه السلوك الاجتماعي كيّفما تريده ولو بالمنع عنها، وفي الحقيقة استراتيجية

17. Rabinow Paul, What Is an Author? The Foucault reader, P 4.

الحكومات بما تكون ناشئة من خوف البقاء والاستمرار في الحكم، غالباً  
لها جانب سلبي.

١٢٣

المفهوم  
الفلقاني  
من مفهوم اليمين

في المفهوم  
الفلقاني  
الافتراضي  
الافتراضي

ومن جهة أخرى حاولنا بيان ما عبرنا عنه آنفاً بـ «الكيفيات» في  
الخمس بمصطلح «إمكان»، ونعني بلفظة الإمكان<sup>١٨</sup> أنّ عملاً أو نظرية أو  
هوية أو حواراً يصل بنحو اقتضائي إلى مرحلة الظهور<sup>١٩</sup> وأنّ كيف يشكل  
نظام تصوراتنا بشكل اقتضائي وامكاني<sup>٢٠</sup>؟

وفي هذا المقال نبحث من آنّ كيف يظهر في كل زمان إمكان أو  
إمكانات يختلف فيها تشريع الخمس بحسب اقتضاء ذلك الإمكان؟  
وبالجملة نقصد بيان «الكيفيات» وإنارة هذه المسألة: لماذا تختلف أحكام  
الخمس في الوقت الحاضر بكل هذا التنوع والتذبذب مقارنة مع الأحكام  
الأخرى؟

### استراتيجيات المنع أو عدم الجواز

#### الضغط الاجتماعي

ليس الضغط الاجتماعي أو تحمل الأمة ملاكاً في الأحكام الواقعية في  
القاموس الفقهى، لكن مع الوصف لا يمكن التجاهل عن الضغوط  
الاجتماعية في تشريع الأحكام وتوحجيهما. فقد ذكرنا سابقاً أنّ من

18. contingency

19. Koopmans, Foucault across the discipl: inesintroductory notes  
on contingency in critical nquiry, P 65-73.

٢٠. المصدر السابق.

مقتضيات استراتيجية السلطة «توجيه السلوك»، وهذه السلطة في رأي فوكو ليس بالضرورة أن تكون صادرة عن مؤسسات رسمية، فهي قد تتبلور في أصغر علاقات الإنسانية والاجتماعية، فقد تنشأ من تأثير الرأي العام<sup>٢١</sup>.

انّ الضغوط الاجتماعية بالمعنى العام عبارة عن قوى اجتماعية بالفعل أو بالقوة تهدف إلى السيطرة على أفكار الناس وأفعالهم وتوجيهها إلى طريق خاص، وبمعنى آخر أكثر ضيقاً تطلق الضغوط الاجتماعية على الرأي العام<sup>٢١</sup>.

وبناءً على ذلك إن أردنا دراسة تشريع الخمس تبعاً لاستراتيجية السلطة - لا أقل في المراحل زمنية معينة تصدى فيها الإمام المعصوم (كزمان الإمامة والخلافة لأمير المؤمنين عليه السلام) لمنصب القدرة - لا بدّ من الحديث عن الضغوط الاجتماعية؛ أي السلطة التي تفرض من قبل المجتمع، ويكون الإمام متأثراً عنها في تشريع الحكم أو تنفيذه. وقد توجب هذه الضغوط الاجتماعية في القاموس الشيعي نوعاً من التقييد بحيث تُخرج قواعد التشريع عن الحالة الطبيعية.

٢١. يرى الكثير أن الضغوط الاجتماعية أحياناً قد تعدّ أسباب التأثير على عالم المشاعر للناس، لذا يقال لمجمع الآثار الخفية والظاهرة، المباشرة وغير المباشرة التي تؤثر على البيئة الاجتماعية للإنسان بأنها ضغوط اجتماعية. وهذه الضغوط تضطر أعضاء المجتمع إلى معاشرة المجتمع بأن يفعلوا بعض الأمور، وهذه الضغوط الاجتماعية تظهر في ثلاثة أشكال: الضغوط البدنية (التعذيب، السجن، ونوع الاذى)، والضغط النفسي (التحقير والاهانة)، والضغط الاقتصادية (كالحرمان من الحقوق المالية)، وترتبط هذه الضغوط الاجتماعية وكذلك المداراة الاجتماعية في كل مجتمع بالمتضيقات الثقافية لذلك المجتمع.

إنّ تشرع الخمس بالنسبة إلى استراتيجية السلطة التي من مظاهرها الضغوط الاجتماعية أكثر ما تكون موضوعية في زمان الزعامة السياسية للإمام علي عليه السلام التي كان فيها - بحسب تعبير الرواية التاريخية - مبسوط اليد، لكنّها قد تكون محدودة في بعض المسائل كمسألة الخمس بحيث لا يمكن بيانها إلا في ذيل عنوان الضغوط الاجتماعية. وفي هذه المرحلة لا تكون المسألة إخراج الخمس من الغائم، بل المسألة هي مورد مصرفه، والخمس - كما هو ثابت في قاموس الشيعة - يختلف عن الزكاة، ويجب أن يعطى بعد حق الإمام إلى السادة أي بنى هاشم، ومع ذلك في الوقت الذي كان الخمس يؤخذ في زمان الإمام علي عليه السلام وكان يوبح كل من يمتنع عن دفع الخمس<sup>٢٢</sup>، لكن مصرف الخمس ليس بنى هاشم، بل هو بثابة الخراج والمال العام يوزع على طريقة الشيختين لعامّة الناس.

لقد حرم أهل البيت من الخمس في عهد الخلفاء الثلاثة - عدا بضع سنوات من خلافة عمر<sup>٢٣</sup> -، فصار بذلك لمصرفه وجهًا عامًّا، وورد في كتاب الخراج لأبي يوسف أنّ علياً قسمَ الخمس كالخلفاء<sup>٢٤</sup>، لكن لماذا عمل الإمام علي عليه السلام بسيرة الشيختين ولم يعمل برأيه في سهم ذوي قربى النبي كما يعتقد الشيعة؟ وهذا هو محل بحث الضغوط الاجتماعية.

٢٢. الصدوق، علل الشرائع، ج ٢، ص ٣٧٧.

٢٣. ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والأثار، ج ٦، ص ٥١٦؛ الطحاوي، شرح معاني الأثار، ج ٣، ص ٢٣٥؛ ابن شبه النميري، تاريخ المدينة المنورة، ج ٢، ص ٦٤٨.

فقد روى البلاذري عن الإمام الباقر عليه السلام ما يدل على تأثير الرأي العام في تنفيذ الخمس، بناءً على هذا النقل سأله الرواية الإمام الباقر عليه السلام عن رأي الإمام علي في الخمس، فأجابه بـ“رأيه في الخمس هو رأي أهل البيت”， لكنه بسبب اعتراض الناس خشي أن يخالف رأي الخلفاء<sup>٢٥</sup>. ومعنى ذلك أنّ ما مهدّه الخلفاء من المؤسسات المالية قد استقر بين الناس مما قد يؤدي تشريع خلافه إلى اعتراض اجتماعي، وطبقاً لنقول البلاذري أنّ في هذا الزمان لا يهتم أحد بدفع الخمس إلى ذوي قربى النبي<sup>٢٦</sup>.

والظاهر أنّ سيرة غير المؤاتية للخليفة الثالث مما أدى إلى عدم الرضا الاجتماعي وتنّي الناس الرجوع إلى سيرة الشيختين التي صارت بمثابة أفضل نموذج للنظام المعياري، لذا عندما تولّى الإمام علي عليه السلام الخلافة استطاع تغيير بعض القدوّات السياسية والاجتماعية، لكنه لم يستطع العمل بطريقته في الخمس. وبعبارة أخرى: نظرة غالبية المجتمع إلى الإمام كانت تحت هيمنة سياسة الخلفاء السابقين مما أدى ذلك إلى أنّ الإمام إما لم يرد أو لم يستطع نقض ما رسّخه الشیخان، لذا لم يتخذ سياسة أو يأمر بشيء يخالف سنتهما<sup>٢٧</sup>.

لذا ورد أن بعض شيعة الإمام في هذه المرحلة وفي عدة موارد متّأثراً

٢٤. أبو يوسف، كتاب الخراج، ص ٢٣.

٢٥. البلاذري، جمل من انساب الاشراف، ج ١، ص ٥١٧.

٢٦. المصدر السابق.

٢٧. ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٧٣٩.

بقداست رأي الشيوخين اتخذوا موقفاً مصادراً للإمام واعتراضوا عليه بأنه يزيد تجاوز سيرتهما مما أجبره ذلك إلى التراجع عن رأيه<sup>٢٨</sup>.

١٢٧

وفي تاريخ الإسلام هناك مصاديق عديدة تدل على قدرة تأثير الرأي العام على التشريع الديني، مثلاً أصل المماثلة في قصاص النفس حاكم بنص صريح القرآن، أي النفس في مقابل النفس، ولم يعين القرآن قيوداً في أمر القصاص، فلم يقل مثلاً: نفس المسلم أفضل من نفس الكافر، لكن في المصادر الإسلامية روى عن النبي أنه قال: «لا يقتل مسلم بدم كافر»<sup>٢٩</sup>، وصار هذا الخبر الذي لا يتنبئ به أصل المماثلة أصلاً عليه العمل، وعليه لا يمكن القصاص من مسلم قتل كافراً<sup>٣٠</sup>.

لذا ورد في حديث أنّ سماعة سال الإمام الصادق عليه السلام عن خصوص هذا التعارض، فأجابه الإمام عليه السلام بكلام لا يمكن حمله على شيء غير قدرة تأثير الضغوط الاجتماعية، قال: «هذا حديث شديد لا يتحمله الناس»<sup>٣١</sup>. وبعبارة أخرى: لا يستطيع الشارع أن يحكم بمماثلة القصاص طبقاً لصريح نص القرآن، لعدم قبول المجتمع ذلك، وقد يؤدي إلى مفسدة وفتنة، ولبعض المعاصرين في خصوص هذا الحديث كلام لا يأس بنقله، قال: «ورد في هذا الحديث أنّ تحمل الناس ليس ملائكة

٢٨. الطبرسي، الاحتجاج على أهل اللجاج، ج ١، ص ٢٦٣.

٢٩. المعزي الملائري، جامع أحاديث الشيعة، ج ٢٦، ص ٢٠٧.

٣٠. أحمد وند، حدود وقصاص در سپهر گفتمان های فقهی (الحدود والقصاص في حوارات فقهية)، ص ١٦٠ - ١٩٠.

٣١. الحر العاملی، وسائل الشيعة، ج ٢٩، ص ١٠٨.

للأحكام الواقعية، وان كان ملاكاً للأحكام الصادرة عن تقنية<sup>٣٢</sup>. إنّ تحمل الناس حسب تعبيره، أو الضغط الاجتماعي ليس ملاكاً للأحكام الواقعية، ولكن يمكن حمله على التقنية، فيستتّج أنّ الضغط الاجتماعي يمكن أن يوجّه التشريع.

#### الضغوط الاقتصادية

انّ وضع الشيعة في العصر الأموي مقارنةً بوضعهم في عصر خلافة العباسيين كان أصعب حيث كانوا يواجهون ضغوطاً أكثر، وفي هذا العصر لم تكن المراقبة منحصرة بالأئمة وكبار الشيعة، بل كانت تشمل كل من كان يميل إليهم، فكانوا يعانون ضغوط اقتصادية وسياسية.

انّ الشيعة في هذا الزمان وإن عاشوا على شكل مجموعات محدودة في نقاط متفرقة من البلاد الإسلامية، لكن جلّ تجمعهم وسكناتهم كان في المدينة والكوفة والبصرة ومجموعات قليلة أيضاً في قم وخراسان ومصر وجبل عامل<sup>٣٣</sup>. وفي الحقيقة كان أكثر الشيعة يعيشون في العراق الذي كان قد ولّته إلى أواخر العصر الأموي -حسب رواية التاريخ- ولاة ضد الشيعة أمثال عبيد الله بن زياد، والحجاج بن يوسف الثقفي، ويوسف بن عمر الثقفي، وخالد بن عبد الله القسري. نعم، لم يعدوا خالد في جملة الولاة الظلمة كالحجاج وغيره ولكنّه كان يحب المال والثروة بشدة، وكان

٣٢. المدّني الكاشاني، كتاب القصاص، ص٥٦.

٣٣. اصلاني، پیدایش تشیع و جغرافیای آن در قرن اول هجری قمری (نشأة التشيع و جغرافيّتها في القرن الأول الهجري)، ص٥٦.

عبا هذه الأموال على أكتاف الشيعة والموالي الساكدين في العراق، وسيأتي أنّ هذا الوضع السياسي أثر على تأمين الخمس وعلى تشريعه من عدة جهات.

١٢٩

المبحث الفقهي  
من منظار أهل البيت (عليهم السلام)

قسم في  
مقدمة  
معدانات  
القوى  
السلطنية

فمن جهة كان أئمة الشيعة ويشكل مستمر تحت مراقبة السلطة الحاكمة، وكل خطوة تكون في طريق جمع الخمس يمكن أن تحملها السلطة على الخروج على الحاكم والقيام عليه، لأنّ الخمس كان هو المصدر المالي الذي يغطي تكاليف أكثر النهضات الشيعية والعباسية ضد الأمويين. ومن جهة أخرى كانت الضغوط السياسية والاقتصادية في هذه المرحلة كثيرة إلى حدّ لم يكن للشيعة قدرة إخراج الخمس من الأموال ودفعه إلى الإمام، لذا لو حكم أمام الشيعة باباحة الخمس أو العفو عنه فأنه ناظر إلى وضع الشيعة الاقتصادي في تلك المرحلة.

وقد وصف المسعودي تشدد وغلظة الحجاج على أهل العراق بأنّ: «الحجاج عندما مات كان في سجنه المعروف خمسين ألف رجل وثلاثين ألف امرأة (أكثرهم من الشيعة والموالي) من كان لهم حضور فاعل ومؤثر في الثورات ضد الأمويين) وكان ستة عشر منهم عرياناً، وكان الحجاج قد جمع بين الرجال والنساء من السجناء في مكان واحد وبلا سقف يظلّهم من حر الصيف ولا من برد الشتاء».<sup>٣٤</sup>

وكان اصرار الحجاج علىأخذ الجزية والخرج من المسلمين وحديثي العهد بالإسلام لم يترك مجالاً لدفع التكليف الشرعي الشيعي الذي هو الخمس، وذكر المقدسي بأنّ الحجاج كان يأخذ الجزية من الموالي حدديث

٣٤. المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج ٣، ص ١٨٧.

الجزية والخارج.

### الضغوط السياسية

كان الخمس في صدر الإسلام يلعب دوراً فيما يتعلق بالخروج على السلطة، ويمكن تصور ذلك في صورتين:

الأولى: عدم دفعه من قبل بعض قبائل الحجاز مباشرة بعد وفاة النبي الأكرم.<sup>٣٥</sup>

الثانية: ناظرة إلى جمع الأموال لغرض الخروج على السلطة.

وكلا الصورتين ترتبطان بتشريع حكم الخمس من قبل أئمة الشيعة، لذا لم يأب الأمويون والعباسيون فحسب عن تخصيص الخمس بأئمة الشيعة، بل الخلفاء الراشدون أيضاً أبووا عن ذلك، وكانوا يسلكون كل طريق للضغط عليهم سياسياً من أجل منعهم من الحصول على هذه الأموال.

وبناءً على ما ورد في التاريخ فقد ذكر عابد الجابري أنَّ حروب الردة (سنة ١١ - ١٣ هجري) التي وقعت في عهد أبي بكر كانت بسبب الامتناع عن دفع الخمس أو الزكاة إلى الحكومة المركزية، وإن ذكرت هذه الحروب تحت عناوين مختلفة مثل حرب الردة وال الحرب مع مدعي النبوة كذباً.

وخلال حروب الردة كان مِنْ شَكْكَ في خلافة أبي بكر وامتنع عن

<sup>٣٥</sup>. الجابري، التراث والحداثة، دراسات ومناقشات، ج ٣، ص ١١٣.

دفع الخمس والزكاة إلى عامل الحكومة مالك بن نويرة الوكيل الرسمي للنبي في جمع الأموال من قبيلته أما بعنوان الخمس أو الزكاة حيث كان يرى أنّ المرجع الحقيقى للأموال الشرعية هم أهل البيت<sup>٣٦</sup>.

١٣١

المبحث الفقهي  
من منظار أهل البيت (عليهم السلام)

قسم في  
كتاب  
مقدمة  
الكتاب  
الشيعي

لذا لا عجب من وجود مخاوف منذ وفاة النبي من تخصيص الأملك والأموال الشرعية لأهل البيت حذراً من توظيفها في الخروج على السلطة، لذا فسّروا الخمس منذ بداية الأمر بتفسير غير تفسير الأئمة، بحيث أنّ الإمام علي فيما بعد لم يستطع من العمل خارج ما كان مقرراً. مضافاً إلى تلك الأملك الواسعة والكثيرة العائد كفده<sup>٣٧</sup> التي سُلبت من أهل بيته وخصوصاً عائدها إلى بيت المال.

ومن جهة أخرى كان منذ القرن الأول والثاني بين التكليف الشرعي للخمس والخروج على السلطة نوع تلازم، وهناك شواهد هامة تدل على أنّ تكاليف نهضات العلوين والعباسيين ضد الأمويين كانت تُسدّد من الخمس، ولو كان أئمة الشيعة يأخذون الخمس ولم يخططوا للقيام على السلطة (حيث لم نشهد قياماً من قبلهم) لانتقدتهم المنافسون لهم خصوصاً الفرقـة الـزيدـية، لـذا فـمن الطـبـيعـي أن تـنـظـرـ حـكـومـاتـ ذـاكـ الـوقـتـ إـلـىـ هـذـهـ الأـموـالـ بـمـثـلـ هـذـهـ النـظـرـةـ السـلـبـيـةـ.

وفي بداية النهضة لـمحمد بن علي (١٢٥ - ٤٤٥ق) والـدـ إـبرـاهـيمـ الإـمامـ

36. Madelung, p. 48-54.

٣٧. الحاصل السنوي لـتمورـ فـدـكـ كان حدودـ حـمـلـ أـربعـينـ بـعـيرـأـ، وكلـ بـعـيرـ يـحـمـلـ مـثـيـ كـيلـوـ منـ التـمـرـ، فـيـكونـ المـعـدـلـ السـنـوـيـ لـحـصـولـ التـمـورـ مـنـ فـدـكـ ماـ يـقـرـبـ مـنـ ثـمـائـةـ طـنـ، قـدـرـتـ قـيـمـتهاـ مـنـ ٢٤ـ إـلـىـ ٧٠ـ الفـ دـيـنـارـ: القـطبـ الرـاوـنـدـيـ، الخـرـائـجـ وـالـجـرـائـحـ، جـ ١ـ، صـ ١١٣ـ؛ ابنـ طـاوـوسـ، كـشـفـ الـحـجـةـ لـثـمـرـةـ الـمـهـجـةـ، صـ ١٢٤ـ.

(١٣٢ - ٨٢ق) الذي يعود نسبه إلى العباس بن عبد المطلب عم النبي بأربعة أظهر، قام بتأسيس شبكة من الدعاة والموالين، والتي كانت تموّل بطبيعة الحال من موارد الخمس، وقد ادعى محمد بن علي هذا اماماً بني هاشم، وفي سنة ١٠٠بعث دعاته إلى كل من العراق وخراسان ليدعوا الناس إلى آل محمد، وكانت الكوفة قاعدةه الأساسية، وكان أتباعه - حسب نقل البلاذري - يبعثون خمس الأموال والهدايا إليه.

استطاع محمد بن علي خلال ٢٧ سنة (٩٨ - ١٢٥ق) من ايجاد خلية إعلامية سرية واداراتها، وبعد وفاة محمد بن علي وافق الدعاة من اتباعه على نصب ولده إبراهيم خلفاً له عملاً بوصية أبيه، فكان هو أيضاً يأخذ مصاريف النهضة من الخمس لأتباعه<sup>٣٨</sup>.

وهكذا استمرت التنظيمات والنهضات إلى أن وصلبني العباس سدة الحكم، ولما أمسكبني العباس بزمام الحكم بالاستعانة بما يدره الخمس بشكل منتظم، فهم يرون أنّهم لو لم يُحدثوا خللاً في الإسلام المنتظم المستمر للخمس من قبل منافسيهم سوف يضمحل حكمهم وينهار، وبناءً على ذلك سُؤال المنصور العباسي عن الإمام الصادق عليه السلام عن أخذه الأموال (الخمس) من أتباعه، يكون ناظراً إلى هذه الملاحظات الاستراتيجية<sup>٣٩</sup>.

<sup>٣٨</sup>. البلاذري، جمل من انساب الاشراف، ج ٤، ص ١٠٧ . الطبرى، تاريخ الام والملوك، ج ٧، ص ٢٩٤ - ٢٩٥؛ اخبار الدولة العباسية، ص ٢٥٥ - ٢٥٦.

<sup>٣٩</sup>. في عام ١٤٧ أمر الخليفة العباسي باحضار الإمام الصادق عليه السلام إلى قصر الخلافة والسؤال منه عن عدة أمور، فكان ما سأله عنه أنّ أهل العراق جعلوه اماماً لهم، وأنّهم يبعثون <

لو أردنا تقسيم التشيع حسب القيام ضد الحكومات القائمة فانا نواجه  
فرعين من التشيع، الفرع الثقافي والفرع السياسي، أما الثقافي فهو  
الإمامية المنصوصة التي لم يشترك في أي نهضة ضد السلطات الحاكمة  
ـ عدا قيام سيد الشهداء عليه السلام ـ ورجح القيام بأعمال ثقافية من قبيل  
نشر العقائد الشيعية، فإنه بناءً على ما ورد من أخبار وروايات معتبرة لم  
يتابع الأئمة الشيعة أحداً من قادة النهضات الشيعية، بل كانوا ينهونهم عن  
ذلك .

الفرع الثاني: التشيع السياسي، أي كلّما سُنحت فرصة الخروج على  
الحكم خرج، ومن تلك النهضات قيام زيد بن علي، وقيام يحيى بن زيد،  
وقيام النفس الزكية، وقيام شهيد فخر، وقيام إدريس بن عبد الله بن الحسن  
المثنى، وقيام صاحب النجف (وفي نسبة إلى أهل البيت أخبار متضادة)،  
وهذه النهضات إما زيدية حقيقة أو مدعومة من قبل الزيدية .

ولا يخفى أنَّ أكثر النهضات الشيعية قد واجهت الهزيمة، ولعلَّ  
السبب في ذلك عدم الدعم المالي المتنظم كالخمس<sup>٤٠</sup> .

وبحسب ما ورد في رسالة بعنوان «الرد على الروافض» تصنيف  
شخص زيدي كان معاصر الإمام الهادي عليه السلام، وقد انتقد هذا  
الكاتب الإمام الهادي بشدة من أجل أمره الشيعة بدفع الخمس ونصبه

له الأموال الشرعية. وورد في رواية أخرى أنَّ المنصور اتهم الإمام بأنه يأخذ الخراج من  
أتباعه، فكذب الإمام ذلك وذكر أنَّ ما يأخذه من موالي هو هداياهم الشخصية وليس خراج  
الدولة. المدرسي الطباطبائي، مكتب در فرايند تكميل، ص ٥٥ و ٥٦ .

٤٠. ابن الطقطقي، الفخرية في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، ص ٢٦١ .

وكلاه في أرجاء البلاد لهذا الغرض، اعترض الكاتب بأنّ أئمّة الشيعة (الذى منذ زمان الإمام الكاظم فما بعد كانوا يأخذون الخمس من الشيعة) لماذا لم يوظفوا المصدر المالي الذى هو الخمس لغرض القيام؟ فان كانت التقيّة في نظرهم واجبة فلماذا لم يعمّلوا بها في أخذ الخمس من الناس؟ وقد ردّ عليه ابن قبة من أعلام الشيعة وأجاب عن شبّهاته حول الخمس في كتاب الاشهاد (المقطع ٤١ و ٤٢) .<sup>٤١</sup>

انّ الإمامة المنصوصة في خصوص الخمس صارت مورداً للنقد بل للسعاية وإساءة الآخرين من منافسي الشيعة كالاسماعيلية، حيث زاد هذا الحسد من الضغوط السياسية على الأئمّة، بل أدى في بعض الأحيان إلى استشهادهم، كما أدى حسد ووشاعة محمد بن اسماعيل (ابن أخ الإمام الكاظم) إلى استشهاد الإمام الكاظم عليه السلام، حيث انه كان يكرر قوله عند هارون بأنّ: «موسى بن جعفر بالمدينة يجبى له الخراج وانت بالعراق يجبى رلك الخراج»<sup>٤٢</sup> .

### الإمكانيات المناسبة وظهور مؤسسة الوكالة

بناءً على ما ورد في التاريخ بدت بوادر الانفراج وتحسّنت الظروف ولو بشكل محدود ومؤقت في الخمس منذ زمان الإمام الصادق عليه السلام أي أوائل العصر العباسي، بحيث صارت المطالبة بالخمس من الشيعة بين فترة وأخرى أكثر علانية، في حين كان الأئمّة قبل ذلك ويسبّب بعض

٤١. ابن قبة، كتاب الاشهاد: المقطع، ص ٤١ و ٤٢.

٤٢. الكشي، رجال الكشي، ص ٢٦٥.

**الظروف يتجلّبون التصرّح بالتكلّيف الشرعي (الخمس)، ولكن ظهرت بعض بوادر الانفراج بمجيء العباسيين (الذين كانوا من بنى هاشم حيث كان سلوكهم مع أهل البيت يختلف بحسب الظاهر قياساً إلى بنى أمية، ولعلّ هذا التوّدّ والحب الظاهري كان يقلّل من خوف الناس من الاقتراب إلى أهل البيت) منها الفترة التي حصلت بين زوال الأمويين ومجيء العباسيين، ومنها بعد أن تسلّم العباسيون زمام الحكم زاد مدخول خزينة الدولة بسبب الفتوحات والخراج بحيث لم يكن مدخل الخمس شيئاً قبلاً ذلك، منها أنّ عدم تأييد أئمة الشيعة لنهضات السادة ضد بنى العباس، وكل ذلك أدى إلى تحسّن الظروف بالنسبة إلى الأئمة من أجلأخذ الخمس، فكانوا مع رعاية الاحتياط يذكّرون أتباعهم بهذا التكليف، وأسسوا مؤسسة الوكالة على نطاق واسع حيث كانت تعمل على جمع خمس الشيعة بصورة منتظمة. وبناءً على ما ورد في الأخبار فإنّ الإمام الصادق عليه السلام كان يأخذ الخمس من الشيعة بعناوين مختلفة مثل الهدية والزكاة والنذر والوقف<sup>٤٣</sup>. وكان في زمانه وكيل مالي يتصدّى لأخذ الأموال الشرعية يقال له معلى بن خنيس<sup>٤٤</sup>. كان الشيعة يصلون الأموال مباشرةً إلى الإمام الصادق عليه السلام أو إلى خدمه.**

لكن هذه الظروف المواتية سرعان ما انتهت عندما جاء المنصور العباسي إلى سدة الحكم، فقد أمر في سنة ١٤٧ هجري باحضار الإمام

٤٣. الصفار، بصائر الدرجات في فضائل آل محمد، ج ٢، ص ٩٩؛ الكليني، الكافي، ج ٢، ص ٥١٢.

٤٤. الطوسي، الغيبة للحجّة، ج ١، ص ٣٤٧.

الصادق عليه السلام إلى قصر الخلافة والسؤال منه عن عدّة أمور، منها:  
أنّ أهل العراق رضوه إماماً لهم وصاروا يبعثون له الأموال الشرعية أو  
الخارج<sup>٤٥</sup>.

وعندما بلغ الإمام الكاظم عليه السلام منصب الإمامة حصل في  
مراحل زمنية انفراجاً أكثر، مما أدى ذلك إلى انخفاض حدة الضغوط على  
أئمة الشيعة، فحصلت بطبيعة الحال أجواء وظروف مناسبة لأخذ الخمس.  
روي ابن خلّikan أنَّ الإمام علي عليه السلام طلب في المنام من المهدي  
العباسي الذي سجن الإمام الكاظم أن لا يقطع الرحم<sup>٤٦</sup>، والظاهر أنَّ  
المهدي لما اطمأنَّ بأنَّ الإمام الكاظم لا ينوي بجمع الخمس الخروج  
والحرب، أمر له بصلة وأطلق سراحه.

وفي منام آخر أدى إلى إطلاق سراح الإمام الكاظم أيضاً حيث رأى  
هارون الرشيد في المنام عبداً جحيشاً يهدّده بأنه إن لم يُطلق سراح موسى بن

٤٥. المجلسي، بحار الأنوار، ج ٤٧، ص ١٨٧.

٤٦. عندما التقى القبض على الإمام الكاظم عليه السلام بأمر من المهدي العباسي وتُقلَّ إلى بغداد  
رأى الخليفة في تلك الليلة الإمام علي عليه السلام في المنام يقرأ آية قوله تعالى: «فَهَلْ عَسِيتُمْ  
أَنْ تُولِّيْتُمْ أَنْ تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ». يقول الفضل بن ربيع: أنَّ الخليفة بعث  
خلفه في وقت متاخر من الليل فدخله بذلك الرعب الشديد، فلما دخل عليه وجده جالس  
لوجده ويقرأ الآية المذكورة بصوت حسن لم أسمع مثله فامرني باحضار موسى بن جعفر،  
فاطعث أمره وأحضرته إليه فلما رأه اعتنقه وأجلسه إلى جانبه وأخبره بما رأى وتلا عليه الآية  
وأخذ منه عهداً أن لا يخرج عليه ولا على أحد من ولده، فأعطاه الإمام ذلك، ثم أمر الخليفة  
بصلته فاعطاه ثلاثة آلاف سكة ذهبية وأمر بارجاعه إلى المدينة، يقول الفضل: فقمت بتجهيزه  
تلك الليلة خوفاً من أن يرجع في كلامه.

## جعفر ذبحه برأس الرمح فيقطعه ارباً<sup>٤٧</sup>.

١٣٧

ولا يخفى أنه لا يمكن القول بأن الخليفة مهدي العباسى وهارون قد أنصفا أئمة الشيعة بناءً على هذه الرؤى، لكن الشواهد تدل على أن مؤسسة الوكالة قد عملت بجد في العشر سنوات من حكم المهدى، وفي هذه الفترة كان للإمام وكلاء في مختلف أرجاء البلاد التي كان يقطنها عدد معنطي به من الشيعة مثل مصر والكوفة وبغداد والمدينة وغيرها<sup>٤٨</sup>، وعندما استشهد الإمام الكاظم كان مع وكلائه الكثير من الأموال للإمام، فكان مع بعضهم العشرة آلاف والثلاثين ألف بل السبعين ألف دينار، وكان معهم سواها الكثير، وكانت هذه الأموال تُدفع إلى وكلاء بعنوان أنها زكاة<sup>٤٩</sup>.

وأخيراً كان سبب حبس الإمام الكاظم عليه السلام وشهادته - كما عن ابن الطقطقي - هو قضية الخمس. وطبقاً لما ورد في الخبر أن عدّة نفر من أقربائه منْ كان يكن له الحسد وشوا بالإمام الكاظم عند هارون ولعدّة مرّات، وكان أحدهم ابن أخيه، بـأن موسى بن جعفر يدعى أنه إمام، وأنه

٤٧. روى الخزاعي - وكان من حرس قصر هارون الرشيد - أن رسولًا جاءه من قبل هارون في وقت من الليل لم يأته فيه من قبل، فايقظه على عجل وسحبه من فراشه بشدة حتى أنه لم يجد فرصة يرتد فيها ثيابه، وعندما وصل إلى القصر رأى الخليفة جالساً على سريره فسلم عليه فلم يردد، ثم سأله عن سبب احضاره له في هذه الساعة من الليل، فقال: لا أعلم، ثم أخبره أنه رأى في المنام عبداً حبشاً يأمره بإطلاق سراح موسى والا ذبحه برأس رمح كان معه، ثم أمر هارون الحارس بإطلاق سراح موسى، فسأله الحارس: أذهب وأطلق سراح موسى بن جعفر؟ فاجابه: نعم أطلق سراحه، ثم أمر أن يعطيه ثلاثة آلاف درهم ويلغه بأنه ان أحب البقاء معنا حصل على ما يريد، وان شاء أن يرجع إلى المدينة فليذهب.

٤٨. الكشي، رجال الكشي، ص ٤٥٩، ٥٩٧، ٥٩٨.

٤٩. المدرسي الطباطبائي، مكتب در فرایند تکامل (المذهب في عملية التطور)، ص ٢٠.

يأخذ الخمس وينوي القيام، وكرّروا الوشاية به لدى هارون إلى حدّ أودى ذلك بحياة الإمام فأمر به فقتل. لم يكتف هارون بقتل الإمام الكاظم عليه السلام بل أمر بتهجير جميع العلوين الساكنين ببغداد إلى المدينة<sup>٥٠</sup>. لقد حافظ الإمام الرضا على هذه المؤسسة التي أسسّها والده فقام بارسال وكلاء من قبله إلى أرجاء البلاد.

بدأت عملية استلام الخمس بشكل منتظم ومستمر كفرضية إلهية منذ عام ٢٢٠هـ جري، وكان الإمام الجواد عليه السلام ظاهراً يرسل الخواص من وكلاء - مضافاً إلى الوكلاة الشابتين في مناطق سكنهم - إلى المجتمعات الشيعية لجمع الأموال الشرعية بما في ذلك الأموال التي عند وكلائه المقيمين في تلك المناطق، وايصالها إليه، وقد وردت أسماء بعض وكلائه في هذه المرحلة في مصادر رجال الشيعة<sup>٥١</sup>.

وورد في المصادر القديمة بالنسبة لكيفية عمل مؤسسة الوكالة في زمن الأئمة أنَّ هذه المؤسسة قد بلغت في عملها في عهد الإمام الهادي عليه السلام غاية التكامل إلى حدّ كان الإمام يشرف بنفسه على ذلك، وكان يعطي تعاليم وبشكل دائم إلى المجتمع الشيعي أن تعطي الأموال الشرعية والحقوق المالية المرتبطة بالإمام إلى الوكلاة الذين وردت أسماؤهم في نص الرسالة التي بعثها، وكانت كل مجموعة من هؤلاء الوكلاة تحت اشراف وكيل خاص يكون مسؤولاً عن جمع الأموال في بلاد كبيرة مثل عراق العجم أو خراسان. وبذلك اتسعت دائرة ما كان

٥٠. الطبرى، تاريخ الام وملوك، ج ٨، ص ٥٣٥.

٥١. المدرسي الطباطبائى، مكتب در فرایند تکامل (المذهب في عملية التطور)، ص ٢٠-٢١.

يجمعه الوكلاء ويطالبون به الشيعة من الخمس بشكل منتظم وسنوي كحق مالي يرتبط بمقام الإمامة.

١٣٩

المبحث الفقهي  
من منظار أهل البيت (عليهم السلام)

قسم في  
كتاب  
مقدمة  
الآئمة  
الشيعية

ومن جملة ما حدث في ظل الظروف المواتية لعملية جمع الخمس عدم تعاطف الأئمة ودعمهم للنهاضات العلوية ضد الخلفاء العباسين، فانّ الأئمة -إما بناءً على ما كانوا يعتقدون به أو بناءً على الظروف السياسية - لم يبدوا من أنفسهم الرغبة في الجهاد المسلح ضد السلطات الحاكمة، وهذا الموقف من الأئمة هيئه ظروفًا تطمئن الخلفاء بأنّ أخذ الأئمة للخمس لا يصرف في اعداد العدة وتجهيز العسكر، هذا أولاً.

وثانياً: أنّ ما كان يدخل خزانة بغداد من أموال قياساً إلى الخمس الذي كان يُدفع إلى أئمة الشيعة كان كثيراً إلى حدّ لم يشعر الخلفاء بالخطر في قبال الأئمة بل جعلوا في تلك الأموال سهماً لبعض الأئمة، ففي تاريخ اليعقوبي أنّ المهدي العباسي كان قد أقرّ للعلويين عطايا ومبالغ كثيرة حتى جاء من بعده الهادي العباسي فقطع ما كان يصلهم به من كان قبله.<sup>٥٢</sup>.

لقد شهد التاريخ ثورات شيعية كثيرة بعد استشهاد الإمام الحسين عليه السلام لم يُضرب على واحد منها بخت التأييد والدعم من أئمة الشيعة، وإن حمل البعض عدم تأييد الأئمة لهذه النهاضات والثورات على التقى ولكن على كل حال لا يوجد ما يوثق موافقتهم وتأييدهم لتلك النهاضات. لقد كانت هذه النهاضات التي كان زعماءها يطلبون من الأئمة الدخول معهم فيها على قسمين: الأول: قيام أبناء وأقرباء الأئمة من

٥٢. اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، ج ٢، ص ٤٠٤ - ٤٠٥.

**العلويين الذين كانوا يطلبون من الإمام الدخول معهم بجملة «بأيعني»**  
يريدون بذلك امضاء الإمام وتقريره لزعامتهم.

**القسم الثاني:** ويرتبط بالثورات غير الشيعية التي كان قادتها يطلبون من الأئمة قبول بيعتهم بجملة «بأيعنك». وفي كلا الصورتين لم يتعاطف الأئمة معهم ولم تظهر منهم علامة تدل على البيعة أو قبولها.

ومن القادة غير الفاطميين الذين يظهر اشتياقهم ورغبتهم في البيعة مع الأئمة شخصان معروفة، هما: أبو مسلم الخراساني وأبو سلمة الخلال.

كتب أبو مسلم بعد وفاة إبراهيم الإمام الداعي العبسي إلى الإمام الصادق عليه السلام: «رَأَيْتُ قَدْ أَظْهَرَتِ الْكَلْمَةُ، وَدَعَوْتُ النَّاسَ عَنْ رَمَوْا لِأَقْرَبِنِي أُمَّيَّةً إِلَى رَمَوْا لِأَهْلِ الْبَيْتِ، فَإِنْ رَغَبْتَ فِيهِ، فَلَا مُزِيدٌ عَلَيْكَ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ: مَا أَنْتَ مِنْ رَجَالٍ، وَلَا زَمَانٌ زَمَانِي»<sup>٥٣</sup>.

وفي موضع آخر برواية الفضل الكاتب قال: «كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَتَاهُ كِتَابٌ أَبِي مُسْلِمًا، فَقَالَ: لَيْسَ لِكِتَابِكَ جَوَابٌ أَخْرُجُ عَنَّا»<sup>٥٤</sup>.

وكتب أبو سلمة الخلال (وهو معروف بأنه يرجح آل علي على العباسيين) إلى الإمام الصادق عليه السلام يدعوه إلى الخروج والقتال واستلام الحكم، فلما بلغ الكتاب إلى الإمام عليه السلام قال: ما لي وأبي سلمة وهو ليس من شيعتنا؟ ثم أحرق كتابه قبل أن يقرأه. مضافاً إلى أنه كان يحذر الآخرين من العلوين ممن وصل بيده كتاباً مشابهاً لكتابه أن لا

٥٣. الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، ص ١٥٤.

٥٤. الكليني، الكافي، ج ٨، ص ٢٧٤. المجلسي، بحار الانوار، ج ٤٧، ص ٢٩٧.

يغرسُهم ولا يعرضُوا أنفسهم وأبنائهم إلى المخاطر<sup>٥٥</sup>.

١٤١

المنهج الفقهي  
من منظار أهل البيت (ع)

قسم في  
ذلك  
معدلات  
القوى  
الاسلامية

وكتب له أبو سلمة مرة أخرى يخبره بأنّ معه سبعون ألف مقاتل، ثم طلب منه أن يحدد موقفه من القيام معه، فأجابه الإمام الصادق عليه السلام بما أجاب به سابقاً<sup>٥٦</sup>.

ومن جهةٍ أخرى لم نشهد للائمة عليهم السلام موقفاً شاركوا فيه أو دعموا نهضات السادة الفاطميين سواء كان ذلك في عصربني أمية أو في زمان العباسيين سوى ذكر عدة جمل يؤيّنونهم فيها بعد استشهادهم، فمثلاً ابن الإمام الバقر أو الإمام الكاظم عليهما السلام زيد بن علي وشهيد فخر، فذكرا فضائلهم الدينية والأخلاقية<sup>٥٧</sup>.

لقد كان أول قيام معروف لزيد بن علي عام ١٢٢ في حياة الإمام الصادق عليه السلام، وكان في سدة الحكم آنذاك هشام بن عبد الملك، ولم يستدرك الإمام الصادق عليه السلام<sup>٥٨</sup>. وروي في مقتله وخروجه روايات وآراء مختلفة، وليس للأمام الصادق عليه السلام في مقتله موقف صريح، وفي كفاية الأثر أنه حكى عن جماعة من الشيعة أنَّ الإمام

٥٥. ابن الطقطقي، الفخرية في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، ص ١٥٤؛ المسعودي، مروج الذهب، ج ٣، ص ٥٣ و ٢٤٥.

٥٦. المجلسي، بحار الانوار، ج ٤٧، ص ١٣٣.

٥٧. عندما جاؤوا برسوس شهداء فخر إلى مجلس كان فيه جماعة من أولاد علي عليه السلام وكان الإمام الكاظم عليه السلام فيهم، فلما رأى رأس الحسين بن علي قائد قيام فخر قال: إنا لله وإننا إليه راجعون، مضى والله مسلماً صالحًا صواماً قواماً أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، ما كان في أهل بيته مثله. أبي الفرج الأصفهاني، مقاتل الطالبيين، ص ٣٨٠.

٥٨. الخراز القمي، كفاية الأثر، ص ٣٠٥.

الصادق عليه السلام كان مخالفًا لخروج زيد، لكن مصنف الكتاب المذكور يرى أنَّ ذلك من الإمام كان نوعاً من السياسة والتدبير<sup>٥٩</sup>.

القيام الآخر كان بقيادة يحيى بن زيد بن علي عام ١٢٥ وفي زمان الإمام الصادق عليه السلام، وكان الحاكم هو الوليد بن عبد الملك، والإمام عليه السلام لم يرافق يحيى أيضاً، لكن مع ذلك لم يقل فيه كلاماً شديداً، بل بكى وترحم عليه<sup>٦٠</sup>.

قيام محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن (١٠٠ - ١٤٥) الملقب بالنفس الزكية من أحفاد الإمام الحسن المجتبى عليه السلام، وكان خروجه على المنصور العباسي عام ١٤٥ق، وذلك في عصر الإمام الصادق عليه السلام أيضاً، وامتنع الإمام عن الخروج معه ولم يبأعه<sup>٦١</sup>.

والقيام الآخر كان في ذي الحجة عام ١٦٩ق بقيادة الحسين بن علي المعروف بصاحب فخر من أحفاد الإمام الحسن عليه السلام، وكان مقتله في عصر الإمام الكاظم عليه السلام حيث خرج على المنصور العباسي فهزم، وما يذكر أنَّ الإمام الكاظم لم يخرج معه وقال في جواب الحسين عندما طلب من الإمام أن يبأعه: يا ابن عم لا تتكلّفني ما كلف ابن عمك (زيد بن علي) أبا عبد الله فيخرج مني ما لا أريد كما خرج من أبي عبد الله ما لم يكن يريد<sup>٦٢</sup>.

إن عدم خروج الأئمة مع قادة الثورات من العلوين وإن خفف من

٥٩. المصدر السابق.

٦٠. الأمياني، نظرة في السنة والشيعة، ج ١، ص ٢١.

٦١. فرمانيان وموسوی نزاد، تاريخ وعقاید زیدیه (الزیدیة تاريخها وعقائدها)، ص ٣٦.

٦٢. الكلینی، الكافی، ج ١، ص ٣٦٦.

ضغط العباسين عليهم، لكن كانت ترداد في بعض المراحل الزمنية حدّ

١٤٣

للمجـ الفقـيـ  
من منظـ الـبيـتـ الـسـيـ

التوتر من قبل السلطة العباسية بحيث صانوا بآفعالهم الشيعة ماء وجه الأمويين بذلك، فقد قامت السلطة في زمان الإمام الهادي عليه السلام بطرد جميع الشيعة من مناصب الدولة، وأنذاك مرقد الإمام الحسين عليه السلام في كربلاء الذي من أهم الأماكن المقدسة التي يزورها الشيعة سُوَي بالأرض، وأُلقي القبض على الكثير من المعروفين وكبار الشيعة فأودعوا السجن بما فيهم وكلاء الإمام، وأُعدم بعضهم .<sup>٦٣</sup>

حتى في الوقت الذي كان يريد بعض الخلفاء التعبير عن حبه وولائه لأئمة الشيعة وأراد اهداه هدايا ثمينة لهم، فإنّ الأئمة مع ذلك كانوا يتعاملون معه بكل حذر واحتياط، فمثلاً ما كان يأخذ الإمام الصادق أو الإمام الكاظم عليهما السلام آنذاك فكان بعنوان الهدية لا الخمس، وكان الشيعة نظراً إلى الضغوط السياسية لل Abbasin يجتنبون عن ارسال الأموال بعنوان الخمس، بل كانوا يرسلونها بعنوان أنها هدايا .<sup>٦٤</sup>

.٦٣. المدرسي الطباطبائي، مكتب تكميل در فرايند (المذهب في عملية التطور)، ص ١٣ - ٢٥.

.٦٤. المفيد، الاختصاص، ص ٥٥. وروى فيه عن الإمام الكاظم أنه قال لهارون: وما منعنا السلف من الخمس الذي نطق به لنا الكتاب فضاق بنا الأمر وحرمت علينا الصدقة، وعرضنا الله عزوجل منها الخمس فاضطررنا إلى قبول الهدية.

وفي رواية أخرى أنّ الإمام الكاظم عليه السلام قال لوكيله خالد بن نجيع: أفرغ فيما بينك وبين من كان له معك عمل في سنة أربع وسبعين ومائة حتى يجيئك كتابين وانظر ما عندك وابعث به إليّ، ولا تقبل من أحد شيئاً. الصفار، بصائر الدرجات، ص ٢٨٥.  
وروى ابن شهر آشوب أنّ شيعة نيشابور أرسلوا إلى الإمام الكاظم عليه السلام ثلاثين ألف دينار وخمسين ألف درهم مع شيء من الشيب. ابن شهر آشوب، معلم العلماء، ج ٤، ص ٢٩.

## نتيجة البحث

١٤٤

للمبحث الفقهي  
من مظارها في البيت العتيقي

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
الصلوة والسلام على سيدنا وآله وآل بيته

قد تكون الأحكام التي يذكرونها الفقهاء مبنية على جملة من المصالح ومقتضيات العصر والزمان والأمصار، وهذه الأمور تحكي عن التفات الفقهاء إلى الوجوه الخفية التي يريدوها الشارع في تشريعه ، والخمس من التكاليف الشرعية السياسية بامتياز ، وهذا المقال عبر لخات استراتيجية السلطة يتوجه إلى خلفية تشريع الخمس ، فيكون المنهج في بحث الخمس منهجياً أكثر مما يكون نظرياً ، والمراد هو إثبات أنّ من مقومات تشريع الأحكام ضرورة الالتفات إلى الأرضية والظروف السياسية والاجتماعية والثقافية التي يتبني عليها الحكم .

## المصادر

### \* القرآن الكريم

١. ابن أبي الحميد، عبدالحميد، شرح نهج البلاغه، تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ق.
٢. ابن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والأثار، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، رياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ق.
٣. ابن أثير، عزال الدين علي بن أبي الكرم، الكامل في تاريخ، دار الصادر، بيروت، ١٣٨٥ق.
٤. ابن الطقطقي، الفخرى في الأدب السلطانية والدول الإسلامية، دار الصادر، بيروت، ١٩٦٦م.
٥. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز صحابة،

تحقيق عادل أحمد، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ق.

١٤٥

٦. ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد، الأموال، مركز الملك،  
بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٨م.
٧. ابن شبه غيري، تاريخ المدينة المنورة، دار الفكر، قم، ١٤١٠ق.
٨. ابن شهر آشوب، محمد بن على، معالم العلماء، قم، مؤسسة آل  
البيت عليهم السلام، بدون تاريخ.
٩. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، الطبعة الاولى، بيروت،  
١٤٠٣ق/١٩٨٣.
١٠. أبو الفضل الموصلي، عبدالله بن محمود، الاختيار لتعليق المختار،  
تعليق محمود أبو دقique، مصر ١٣٧٠ق/١٩٥١م.
١١. أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، دار المعرفة،  
بيروت، ١٣٩٩ق/١٩٧٩م.
١٢. أحمد بن حنبل، مسنون أحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت،  
١٤١٦ق/١٩٩٦م.
١٣. أحمدوند، ولی محمد، حدود وقصاص در سپهر گفتمان های  
فقهي (الحدود والقصاص في حوارات فقهية)، الفصلية التخصصية  
الدين والقانون، العدد ١٤، ١٣٩٥هـ-ش.
١٤. الإربلي، أبو الحسن علي بن عيسى، كشف الغمة في معرفة الأئمة  
عليهم السلام، تحقيق أحمد حسيني اشكوري، انتشارات رضى،  
قم، ١٤٢١ق.
١٥. أصلاني، مختار، پيدايش تشيع وجغرافي آن در قرن اول هجری

- (نشأة التشيع و جغرافياتها في القرن الأول الهجري)، نسيم حيات، قم، ١٣٨٣ ش.
- ١٦ . الأردبيلي، أحمد، مجمع الفائد و البرهان، مؤسسة النشر الإسلامي تابعة لجامعة المدرسين، قم، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ ق.
- ١٧ . الله أكبري، محمد، عباسيان از بعثت تا خلافت (من البعثة إلى الخلافة)، مؤسسة بوستان كتاب، قم، ١٣٨١ ش.
- ١٨ . الأميني، عبد الحسين ، نظرية في كتاب السنة و الشيعة ، نشر مشعر ، تهران ، ١٣٩٢ .
- ١٩ . آبراهام اف ، بنiamin و سلطاني ، مصطفى ، نظرية الإمامة لقاسم الرسّي ، مجله هفت آسمان ، الرقم ٢٦ ، سنة ١٣٨٤ .
- ٢٠ . البلاذري ، أحمد بن يحيى ، جمل من أنساب الأشraf ، تحقيق سهيل زكار و رياض زركلي ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧ ق.
- ٢١ . البهوي الحنفي ، منصور بن يوسف ، كشاف القناع عن متن الاقناع ، طبعة محمد حسن شافعي ، بيروت ، ١٤١٨ ق / ١٩٩٧ م.
- ٢٢ . الجابري ، محمد عابد ، التراث و الحديث دراسات و مناقشات ، مركز الدراسات الوحده العربية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ٢٠٠٦ م.
- ٢٣ . الحر العاملی ، محمد بن الحسن بن علي ، وسائل الشیعه ، ج ٢٩ ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، قم ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٦ ق.
- ٢٤ . الحلي ، العلامة الحسن بن يوسف ، مختلف الشیعه في الأحكام الشریعیة ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعه لجامعة المدرسين ، قم ،

. ١٤١٣ ق.

١٤٧

٢٥. الخراز القمي، علي بن محمد، كفاية الأثر، تحقيق سيد عبد اللطيف كوهكمري، نشر بيدار، قم، ١٤٠١ق/١٣٥٩ش.
٢٦. الراوندي، قطب الدين سعيد بن هبة الله، الخرائج و المراجع، نشر مؤسسة الإمام المهدي، قم، ١٤٠٩ق.
٢٧. السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد، كتاب المسوط، بيروت، ١٤٠٦ق/١٩٨٦م.
٢٨. السيد بن طاووس، رضي الدين علي بن موسى، كشف المحبحة لثمرة المحبحة، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٧٠ق.
٢٩. ———، طرف من الأنباء والمناقب، تاسوعا، مشهد، ١٤٢٠ق.
٣٠. الشريبي، محمد بن أحمد، مغني الحاج إلى معرفة المعاني الفاظية للمنهج، مع تعليقات جوبلي بن إبراهيم شافعي، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.
٣١. الشهرستاني، الملل والنحل، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٢ق.
٣٢. الصدوق، محمد بن علي، علل الشرائع، داوري، قم، بدون تاريخ.
٣٣. الصفار، محمد بن حسن، بصائر الدرجات في فضائل آل محمد صلى الله عليه وآله، مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ق.
٣٤. الطبرسي، أحمد بن علي، الاحتجاج على أهل اللجاج، نشر

٣٥. الطبرى، أبو جعفر محمد بن جرير، تاريخ الام و الملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ ق.
٣٦. الطحاوى، أبو جعفر أحمد، شرح معانى الآثار، تحقيق محمد زهري النجار و ... عالم الكتب، قاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٤ ق.
٣٧. الطوسي، الغيبة للحجۃ، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، ١٤١٧ ق.
٣٨. فرمانیان، مهدي و موسوی نژاد، سید علي، تاريخ و عقاید زیدیة (الزیدیة تاریخها و عقائیدها)، نشر جامعة الأديان والمذاهب، قم، ١٣٨٩ ش.
٣٩. الكشی، محمد بن عمر، رجال الكشی، مؤسسة نشر جامعة الفردوسی، مشهد، الطبعة الأولى، ١٣٩٠.
٤٠. الكلینی، محمد بن یعقوب، الروضۃ من الکافی، دار الكتب الإسلامية، تهران، الطبعة الثانية، ١٣٨٨.
٤١. مالک بن انس، الموطأ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٦ ق.
٤٢. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، المكتبة الإسلامية، تهران، ١٣٦٤.
٤٣. المدرسي الطباطبائي، سید حسین، مكتب در فرآیند تکامل (المذهب في عملية التطور)، ترجمة هاشم ایزدپناه، کویر، تهران،

. ١٣٨٦ ش.

١٤٩

المبحث الفقهي  
من منظار أهل البيت (ع)

قسم في  
كتاب معدلات القوى الاستثنائية

٤٤. المدنی الكاشانی، رضا، كتاب القصاص، مؤسسة النشر الإسلامي  
التابعة لجماعة المدرسين، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠ ق.

٤٥. المسعودی، علی بن الحسین، مروج الذهب ومعادن الجوهر، دار  
الأندلس للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة السادسة والعشرون،  
١٩٨٥ م.

٤٦. المعزی الملايري، اسماعيل، بإشراف آیة الله السيد حسین  
البروجردي، جامع أحاديث الشیعه، ج ٢٦، قم، ١٣٨٣ ش.

٤٧. المفید، محمد بن نعمان، الاختصاص، المؤتمر العالمي  
لألفية المفید، قم، الطبعة الأولى، ١٤١٣ ق.

٤٨. مؤلف مجهول، أخبار الدولة العباسية و فيه أخبار العباس و ولده،  
تحقيق عبدالعزيز دوري و عبدالجبار المطليبي، دار الطليعة للطبعه و  
النشر، بيروت، ١٩٧١ م.

49. Antoine Isaac Silvestre De Sacy Al-Fakhri (Ibnu'l-Tiktil'ni), in the Adab al-Sultaniyya, Chrestomathie Arabe, 2011.

50. Donaldson, Dwight M., The Shi'ite Religion: A History of Islam in Persia and Irak BURLEIGH PRESS 1933.

51. Koopman Colin, Foucault across the disciplines: introductory notes on contingency in critical . in-

quiry First Published by SAGE, 2011.

52. Madelung Wilfred The Succession to Muhammad:  
A Study of the Early Caliphate Cambridge University  
Press, 1998.
53. Rabinow Paul, The Foucault reader, What Is an  
Author? New York: Pantheon Books, 1984.